

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ١٥٩٢ لسنة ٢٠١٦

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور؛

وعلى قانون الهيئات العامة الصادر بالقانون رقم ٦١ لسنة ١٩٦٣؛

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ وتعديلاته؛

وعلى القانون رقم ٧ لسنة ١٩٩١ في شأن بعض الأحكام المتعلقة بأملاك الدولة الخاصة؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٣٧٩ لسنة ٢٠١٥ بتشكيل الوزارة المعدل بالقرار

رقم ١٢٧ لسنة ٢٠١٦؛

وعلى قرار مجلس الوزراء رقم ٢/١٥/٠٦/٤٧ بجلسته رقم ٤٧ المنعقدة

في ٢٠١٥/٦/١١؛

وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٢٠١٥/٢٥٨٩ لسنة ٢٠١٥ بتشكيل اللجنة الوزارية

لحصر أصول الدولة غير المستغلة؛

وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٣٥١٤ لسنة ٢٠١٥؛

وعلى قرار اللجنة الوزارية لحصر أصول الدولة غير المستغلة الصادر بجلستها المعقودة

بتاريخ ٢٠١٦/٥/٢٤؛

قرر :

(المادة الأولى)

يُستبدل بنص المادة الأولى من قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٢٠١٥/٢٥٨٩ لسنة ٢٠١٥

المعدل بالقرار رقم ٣٥١٤ لسنة ٢٠١٥ المشار إليهما النص الآتي :

"تشكل لجنة وزارية لحصر أصول الدولة غير المستغلة في الوزارات والمحافظات

والهيئات والجهات التابعة لها برئاسة رئيس مجلس الوزراء وعضوية كل من السادة :

وزير التخطيط والمتابعة والإصلاح الإداري ، ويكون مقرراً للجنة .

وزير الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية .

وزير التنمية المحلية .

وزير العدل .

وزير المالية .

وزير قطاع الأعمال العام .

وزير الاستثمار .

ممثل عن هيئة الرقابة الإدارية .

(المادة الثانية)

يُنشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، ويُعمل به اعتباراً من اليوم التالي لتاريخ نشره .

صدر ببرئاسة مجلس الوزراء في ٧ رمضان سنة ١٤٣٧ هـ

(الموافق ١٢ يونيو سنة ٢٠١٦ م) .

رئيس مجلس الوزراء

مهندس / شريف إسماعيل